



Voice of Bahrain

PO Box 65799 • London NW2 9PL

Email: info@vob.org

Web Site: www.vob.org

العدد 269 يونيو 2005، ربيع الثاني/ جمادى الأولى 1426



نشرة شهرية تصدرها حركة أحرار البحرين الإسلامية



قوانين الإرهاب وتأميم المواقع الإلكترونية لدليل عجز النظام، والمعارضة مطالبة بالثبات

فقدت البحرين قبل أيام واحدا من أبنائها المؤمنين العاملين في خدمة الناس، حيث انتقل الحاج علي الحايكي إلى رحمة الله قبل أربعة أيام، ونسأل الله تعالى أن يتغمده بواسع رحمته ويلهم أهله ومحبيه الصبر والسلوان، وأن يمن بالشفاء العاجل على سماحة الشيخ عبد الأمير الجمري وفضيلة الأستاذ المجاهد عبد الوهاب حسين.. إنه رحيم سميع الدعاء.

عندما أعلنت العائلة الخليفية - قبل أكثر من ثلاثة أعوام- أنها بصدد إصلاح الخراب والفساد، كانت الأنظار آنذاك تتجه ناحية أشهر قوى الفساد والتدمير في البلاد، حيث كان المطلوب قلع هذه القوى من جذورها وإحالتها إلى أقباص المحاكم، والإعلان من خلال ذلك عن مرحلة جديدة لتطهير البلاد من الفساد والمفسدين وإصلاح ما حلّ بها من دمار طوال العقود الماضية. وخليفة بن سلمان آل خليفة واحد من عزّابي الإفساد والاضطهاد في تاريخ البحرين، وحينما ارتفعت حناجر المواطنين - في شهر رمضان الماضي- للمطالبة بتتحيته فإنها كانت تعلن عن مخزون عميق من الجراح والمعاناة، وقد كشف انفجار شعار "نتج يا خليفة" عن حقيقة ما يجري داخل البلاد، كما عرّى أذى الإصلاح التي اختبأ وراءها مشروع الشيخ حمد.

اليوم، هناك إدراك جماعي لهذه الحقيقة، والمعارضة منذ انقلاب فبراير وهي تراكم وعيها التفصيلي، وكان لتحرّكات الناس المطالبة أثرها الكبير في ذلك. وأمام ما تواجهه البلاد من تحديات خطيرة، يحتاج هذا الإدراك الواعي إلى طفرات متصاعدة تتحرّك من خلال محورين متكاملين. الأول تصفية العلاقة مع مشروع التخريب ورموزه، والثاني الانطلاق قدماً نحو نقل الواقع السياسي إلى مرحلة المبادرة والمبادأة.

التصفية السياسية والثقافية مع المشروع التخريبي تحتاج إلى فضح دائم لهذا المشروع وتعريضه أمام العالم، وإظهاره على حقيقته الكاملة لتتطور التصفية إلى حدّ المفاصلة وسياسة فك الارتباط بشكل نهائي. وبعد ذلك تنهياً الأرضية للمحور الثاني؛ حيث تبدأ الحركة السياسية بالانخراط القوي داخل المجتمع وتعيد تواجدها الفاعل بين الناس، ولتضخّ عملياً مبادراتها للإصلاح والتعمير السياسي الصحيح.

ومن هنا لا بد من تهيئة النمو الملحوظ لحركة المعارضة في مواجهة دستور الاستبداد، وتجديد النشاط الشعبي المنظم والمتواصل، كما لا بد أن نقف إجلالاً أمام التعاضد المتحصّر للحركة الشعبية في قضايا الحريات والحرمان ومناهضة مراسيم القمع وحماية الجلادين والفاستدين. والمؤكد أن الاستمرار على هذا النهج، وعدم الرضوخ للإملاءات وقنوات الابتزاز والتهديد، سوف يفتح الطريق أمام الانتصار واستعادة الحقوق إن شاء الله تعالى. فالتذّكي والاستهبال والاستغلال لا تكسر إرادة الشعب الواعي.

تشهد الأيام المقبلة حركات جديدة للمعارضة والحركة الشعبية، حيث تنطلق مجموعة من الاعتصامات والمسيرات المطلوبة، ويأتي ذلك في سياق حياة العائلة الخليفية لترميز قوانين جديدة لتعميم الإرهاب وتكسيم الأفواه بين المواطنين، فهناك حديث حول قانون جديد باسم قانون الخيانة العظمى، وسبق ذلك التلويح بقوانين أخرى تعزّز مراسيم أمن الدولة المعمول بها حتى الآن. وقد كان إصرار المعارضة والناس على رفض هذه القوانين، وعدم الاعتراف بها عملياً، سبباً في غضب العائلة الخليفية وزيادة طيشها، ولم تكن الخطوة الأخيرة بتأميم المواقع الإلكترونية وإخضاعها لمراسيم القمع، إلا دليلاً واضحاً على عجز الحكم الخلفي وقلة حيلته في ترويض الناس وتذجينهم تحت قبة المشروع التخريبي، خصوصاً بعد فشل سياسة الترهيب باعتقال القائمين على موقع بحرين أون لاين واستمرار مواقع الإنترنت في دورها المؤثر.

البقية على صفحة 8

* تظاهر في 30 أبريل نحو 400 بحريني في العاصمة المنامة، وطالبوا قبل يوم واحد من الذكرى السنوية لعيد العمال بإصلاح أحوالهم وإيجاد وظائف محترمة. ورفع العمال الذي انضم إليهم عدد من النساء والأطفال لافتات أشارت إلى مطالبهم المتمثلة في أن "يكون الثراء مشترك بين الجميع" بحسب لوائح المظاهرة. كما حمل المتظاهرون إلى جانب عشرات الشعارات أفرص الخبز تعبيراً عن الحالة المعيشية. وتسببت تلك الأحداث في عرقلة السير وسط العاصمة.

* في تقرير جديد "التحدي الطائفي في البحرين" (المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات، تقرير الشرق الأوسط رقم 40، 6 مايو 2005) تحذر مجموعة الأزمات الدولية من أنه إذا لم تتخذ خطوات عاجلة لمعالجة مظالم الجماعة الشيعية المهمشة، فقد تكون البحرين مقبلة على أوقات خطيرة. يدعو التقرير الولايات المتحدة إلى تخفيف مديحتها للبحرين وأن تحت الحكومة على مواصلة عملية الإصلاح وأن تجد طرقاً لحل النزاع الطائفي. (انظر ص 6)

* في 2 مايو وصل إلى البحرين سماحة آية الله الشيخ محمد مهدي الأصفى ضيفاً لحضور أسبوع الوحدة والثقافة الإسلامية الذي تقيمه جمعية التوعية. وتزامن ذلك مع مؤتمر إشكالات العمل الإسلامي في البحرين الذي عقد في الفترة من 4 - 6 مايو. وقد استمرت مشاركات سماحة الشيخ حتى مغادرته في 9 مايو. حث يغادر سماحته أرض البلاد. وحفل برنامج آية الله الأصفى باللقاءات والاجتماعات الخاصة والعامة كما شارك في إقامة عدد من صلاة الجماعة والمحاضرات.



في يوم الجمعة 27 مايو نظم اهالي المالكية اعتصامهم الاحتجاجي الاول ضد ما اصبح يسمى "الجدار العازل" ومحاولة اغلاق الجبهه الشماليه من بحر المالكيه من قبل احد المتنفذين. وقد ندد اكثر من 2000 معنصم من خلال شعارات حملوها بالعمل الاجرامي الذي اقدم عليه هذا الاخير بمحاولته قطع ارزاق اهالي القرية وسد الطرق امام البحارة. فرفعت شعارات ضد الجدار، وطالب البعض بتنفيذ اتفاقيات البحرين التي وقعتها بشأن استملاك البحار.



* في 5 مايو غادر الاستاذ الفاضل عبد الوهاب حسين اراضي الوطن متوجها الى لندن لاجراء الفحوصات وتلقى العلاج.

الحكومة تهدد مركز البحرين لحقوق الانسان

القضاء. وقد اجمعت التقارير الدولية التي صدرت مؤخرا ومنها تقرير الخارجية الاميركية، وكذلك توصيات لجنة مناهضة التعذيب علن عدم استقلالية القضاء في البحرين، وخصوصا عما يتعلق الامر بقضية تمس الحكومة.

لقد شارك مركز البحرين لحقوق الانسان في اجتماعات اللجان التابعة للامم المتحدة في جنيف بدعوة رسمية من تلك اللجان، رغم علمها بقرار حكومة البحرين حل المركز. وقد تعرضت وفود الحكومة في تلك الاجتماعات للاستئصال والاحراج حول ذلك الموضوع، وجاءت توصيات تلك اللجان الدولية برفع الحواجز والقيود عن عمل منظمات حقوق الانسان والتعاون معها. كما اكد اعضاء كل من لجنة مناهضة التمييز العنصري، ولجنة مناهضة التعذيب - والمركز شارك في اجتماعات كليهما- على عدم تعريض الجهات غير الحكومية التي شاركت في اجتماعاتها وزودتها بالمعلومات لأي نوع من التهديد والضغط.

في حين جاء في تصريح وزيرة الشؤون الاجتماعية كما تقدم في هذا البيان بأن "المركز تجاوز الحد بالذهاب الى جنيف وشارك في تنظيم ندوة في بلاد القديم حول ما حدث في جنيف" وان القائمين على المركز "وقد وقعوا في مخالفات بممارسة أنشطة بدون وضع قانوني، وقد أحييت قضيتهم الى النيابة العامة وهناك عقوبة قانونية لهذه التجاوزات".

نصت عليه المواثيق الدولية لحقوق الانسان بشكل عام، والاتفاقيات الدولية التي انضمت لها البحرين بشكل خاص والتي اصبحت جزءا من قوانين البحرين. وجميع هذه المواثيق تنص على ان حق الافراد في تشكيل الجمعيات حق اصلي من حقوق الانسان لا يجوز تقييده الا ضمن آلية ديمقراطية وبما لا ينال من تلك الحقوق. وينص دستور البحرين على انه لا يجوز للقانون ان ينال من جوهر الحقوق المنصوص عليها في الدستور. ولجميع ذلك فان قانون الجمعيات - سواء من ناحية طريقة الاصدار أو المضمون - لا يتمتع بالشرعية ولا يجوز استخدامه لتقييد عمل الجمعيات، ولا يصلح كإطار لعمل جمعيات حقوق الانسان.

لقد تم انشاء مركز البحرين لحقوق الانسان بارادة مؤسسية ومن ثم جمعياته العمومية، وهي الجهة التي تقرر مصيره وليس اية جهة حكومية، وخصوصا ان دور المركز هو الرصد والرقابة على الجهات الحكومية لا الخضوع لها. واذا كان المؤسسون قد قبلوا بتسجيل المركز في البداية ضمن قانون لجمعيات، فذلك بسبب الضغوط العقابية من ناحية، والوعود باصلاح القانون. وبما ان القانون لم يتم اصلاحه بل تم استخدامه بشكل تعسفي لاغلاق المركز، فقد قرر اعضاء الجمعية العمومية تحمل الضغوط وفك ارتباط المركز عن قانون الجمعيات. اما قرار الجمعية العمومية برفع القضية الى القضاء فقد كان كما اعلنت الجمعية العمومية حينها بغرض استخدام القضية لقياس حقيقة اصلاح واستقلالية

تابع مركز البحرين لحقوق الانسان ما جاء في تصريح وزيرة الشؤون الاجتماعية لجريدة الايام البحرينية امس من ان "المركز تجاوز الحد بالذهاب الى جنيف وشارك في تنظيم ندوة في بلاد القديم حول ما حدث في جنيف" وان القائمين على المركز "قد وقعوا في مخالفات بممارسة أنشطة بدون وضع قانوني، وقد أحييت قضيتهم الى النيابة العامة وهناك عقوبة قانونية لهذه التجاوزات".

ان مركز البحرين لحقوق الانسان اذ يجب في هذا البيان على ماجاء في تصريحات الوزارة حول مشروعية وضع المركز، فانه لا ينوي التراجع عن قرار جمعياته العمومية بمواصلة نشاطه التطوعي، باعتبار ان ذلك حق ومسؤولية يتحملها القائمون عليه تجاه وطنهم ومن يعيش على ارضه. وان المركز يهيب بجميع المدافعين عن الحريات، والمهتمين بحماية المدافعين عن حقوق الانسان الى التدخل العاجل. كما يبينه الى ان نجاح السلطة الفعلي في وقف نشاط المركز سيترك جميع الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني الأخرى تحت رحمة الحكومة، وذلك لن يكون ايدا في مصلحة التوازن والاصلاح وحماية الحقوق والحريات، وسيؤدي لإضعاف وهج المشروع السياسي السطوية.

ان اعضاء المركز يستمدون حقهم في العمل والنشاط ليس من قرار واردة الحكومة ومراسيمها، وانما بموجب حقهم الطبيعي الذي

مشروع حكومي لمحاصرة وتقييد النشر الالكتروني في البحرين

الصحافة. ويناشد جميع المدافعين عن الحريات ومؤسسات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الانسان التحرك لوقف هذه الاجراءات. كما ان المركز يدعم المبادرة التي يقوم بها مجموعة من الناشطين واصحاب المواقع الالكترونية للقيام بحملة لمناهضة الاجراءات الجديدة، ويدعو المركز للمشاركة في الاعتصام الاحتجاجي الذي سيتم تنظيمه غدا الثلاثاء 3 مايو 2005 امام وزارة الاعلام بمدينة عيسى الساعة 4:30 مساء.

ندوة حول ما دار في جنيف

في مساء الاربعاء 25 مايو، نظم مركز البحرين لحقوق الانسان ولجنة الشهداء لضحايا التعذيب ندوة جماهيرية كبرى بعنوان: "ضحايا التعذيب يطاردون الجلادين في جنيف"

واشتمل البرنامج الذي اقيم بمنطقة البلاد القديم، على عرض فيلم مصور عن وقائع المناقشات في جنيف وكيف خسر وفد الحكومة المعركة القانونية

كما تم عرض فيلم المخابرات الذي وزع (عبر لجنة السعيدي) الذي يتهم فيه شعب البحرين والشيخ علي سلمان بالإرهاب.

كما طرحت نتائج المناقشات والتقارير المقدمة من المركز ولجنة الضحايا إلي خبراء لجنة التعذيب بالأمم المتحدة.

ثم اجاب المتحدثون على الاسئلة التي طرحت، وتوضيح ما عما دار في كواليس الاجتماعات وقدم المنظمون دعوات لعدد من المسؤولين الحكوميين الذين شاركوا في جنيف الشيخ خالد الخليفة - وكيل وزارة العدل ولكنهم رفضوا.

الصحافة والتعبير، ويعطي للادارة الحكومية حق الرقابة المسبقة وسلطات واسعة للتحكم في وسائل النشر المستقلة. ويسمح القانون بأحكام بالسجن لثلاث فئات عامة من الجرائم من بينها نقد الملك والحض على الأعمال التي تنال من أمن الدولة. بالإضافة إلى ذلك فإن القانون ينص على غرامات تصل إلى 2000 دينار بحريني لأربعة عشر جريمة أخرى بما في ذلك نشر بيانات صادرة من دولة أجنبية أو منظمة أجنبية قبل الحصول على موافقة وزير الإعلام، أو أية تقارير إخبارية قد تمس بشكل ضار قيمة العملة الوطنية و أية جريمة ضد رئيس دولة تقيم علاقات دبلوماسية مع البلاد أو عبارات مهينة تجاه ممثل معتمد لدولة أجنبية بسبب تصرفات تتصل بعمله.

وقد اثار القانون جدلا واسعا حين أصدرته الحكومة عام 2002 بعد الاستفتاء على ميثاق العمل الوطني وقيل انتخاب مجلس النواب بشهور. وقد تسبب في ردة فعل واسعة من قبل الصحافة ومنظمات حقوق الانسان حتى اضطر رئيس الوزراء الى الاعلان عن تجسيد العمل به وتشكيل لجنة لتعديله، الا ان الحكومة في الواقع العملي اعافت جميع محاولات التعديل، بل انها استخدمته للجم حرية الصحافة والتعبير. فخلال السنوات الثلاث الماضية تم تقديم رؤساء تحرير وكتاب وناشطين الى المحاكم، ورغم انه لم يتم حتى الان اصدار احكام في أي من تلك القضايا الا ان نفاذ القانون واستمرار المحاكمات اصبحت كالمسلسل على حرية الصحافة والتعبير.

ان مركز البحرين لحقوق الانسان يأسف ان يتم الاعلان عن مثل هذه الاجراءات المخالفة للمعايير الدولية، بشكل متزامن مع اليوم العالمي لحرية

2 مايو 2005 يعبر مركز البحرين عن قلقه البالغ تجاه المشروع الذي اعلنت عنه السلطات البحرينية والذي سيؤدي الى محاصرة وتقييد النشر الالكتروني. والمشروع الجديد يمس ليس فقط المواقع الالكترونية والمنتديات المستقلة، وانما جميع مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الدينية والشخصيات التي تعتمد على النشر الالكتروني او لديها مواقع أو منتديات على الانترنت.

فقد اعلنت إدارة المطبوعات والنشر بوزارة الاعلام بأنها ستبدأ حملة واسعة اعتبارا من يوم الاثنين الموافق 2 مايو/ أيار وتستمر ستة اشهر تهدف الى تسجيل المواقع الالكترونية التي تم اطلاقها من داخل مملكة البحرين أو تلك التي تم انشاؤها من خارج البحرين وتتصل بشؤون المملكة سواء الفنية أو الرياضية أو الدينية أو السياسية وغيرها. وذلك بناء على توجيهات من وزير الإعلام وزير دولة للشؤون الخارجية محمد عبدالغفار.

وقال وكيل وزارة الاعلام بأن من يتخلف عن التسجيل فسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية ضده، استنادا الى قانون الصحافة والنشر البحريني. وقال بأن المواقع الالكترونية ستواجه ذات القوانين المطبقة على الجرائد فيما يتعلق بالذف والتشهير، وما يتعلق بالاخلاق والآداب العامة. ومثلما يكون رئيس تحرير اية صحيفة مسؤولا عن ما ينشر في جريدته كذلك سيكون المسؤول عن الموقع الالكتروني.

وقانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر الصادر بمرسوم رقم 47 لسنة 2002، والذي يراد تطبيقه على النشر الالكتروني، يتضمن قيودا على حرية

حلقة نقاشية: المرأة الملتزمة والإعلام، تلفزيون البحرين مثالا

المرأة المحجبة خصوصاً في الإذاعة و التلفزيون.

- العمل الإعلامي يتطلب من المرأة المرونة ولا يعني ذلك التخلي عن الثوابت.

- كون العمل الصحفي في البحرين ملوثاً فإنه لا يدفع المرأة لإظهار قدراتها الإعلامية

- يجب أن لا نضع الفوارق بين الرجل والمرأة فالالتزام مطلوب من الطرفين مع وجود دقة واستحياء وتردد أكثر من جانب المرأة.

- الاختلاف في مفهوم الزينة الديني والاجتماعي، - الفهم المغلوط من جانب المجتمع

للزينة يضع المرأة في إشكالية اجتماعية أيضاً.

- تجد المرأة صعوبة في تحديد ما هو الأنثوي وما هو الإنساني ويتوجب منا التسامح في بعض الأخطاء غير المقصودة لحدثة التجربة وصعوبتها ووقتها.

- الحملة موجهة ضد التدين وليس فقط ضد الالتزام النسوي فحتى الالتزام والتدين الرجالي محظور في التلفزيون.

- إقصاء المرأة الملتزمة من وسائل الإعلام المختلفة في البحرين هل هو مخطط سياسي؟

كانت حلقة نقاشية متميزة حاولت التطرق لكل النقاط، وكان هناك تفاعل رائع بين الجمهور الكريم والضيوف، وأنهيت الجلسة الحوارية بكلمات أخيرة من قبل الضيوف ومن ثم بوجبة عشاء خفيفة.

التلفزيون.

يعني ذلك التخلي عن الثوابت.

كون العمل الصحفي في البحرين ملوثاً فإنه لا يدفع المرأة لإظهار قدراتها الإعلامية

يجب أن لا نضع الفوارق بين الرجل والمرأة فالالتزام مطلوب من الطرفين مع وجود دقة واستحياء وتردد أكثر من جانب المرأة.

الاختلاف في مفهوم الزينة الديني والاجتماعي، - الفهم المغلوط من جانب المجتمع

للزينة يضع المرأة في إشكالية اجتماعية أيضاً.

تجد المرأة صعوبة في تحديد ما هو الأنثوي وما هو الإنساني ويتوجب منا التسامح في بعض الأخطاء غير المقصودة لحدثة التجربة وصعوبتها ووقتها.

الحملة موجهة ضد التدين وليس فقط ضد الالتزام النسوي فحتى الالتزام والتدين الرجالي محظور في التلفزيون.

إقصاء المرأة الملتزمة من وسائل الإعلام المختلفة في البحرين هل هو مخطط سياسي؟

كانت حلقة نقاشية متميزة حاولت التطرق لكل النقاط، وكان هناك تفاعل رائع بين الجمهور الكريم والضيوف، وأنهيت الجلسة الحوارية بكلمات أخيرة من قبل الضيوف ومن ثم بوجبة عشاء خفيفة.

التلفزيون.

يعني ذلك التخلي عن الثوابت.

كون العمل الصحفي في البحرين ملوثاً فإنه لا يدفع المرأة لإظهار قدراتها الإعلامية

يجب أن لا نضع الفوارق بين الرجل والمرأة فالالتزام مطلوب من الطرفين مع وجود دقة واستحياء وتردد أكثر من جانب المرأة.

الاختلاف في مفهوم الزينة الديني والاجتماعي، - الفهم المغلوط من جانب المجتمع

للزينة يضع المرأة في إشكالية اجتماعية أيضاً.

تجد المرأة صعوبة في تحديد ما هو الأنثوي وما هو الإنساني ويتوجب منا التسامح في بعض الأخطاء غير المقصودة لحدثة التجربة وصعوبتها ووقتها.

الحملة موجهة ضد التدين وليس فقط ضد الالتزام النسوي فحتى الالتزام والتدين الرجالي محظور في التلفزيون.

إقصاء المرأة الملتزمة من وسائل الإعلام المختلفة في البحرين هل هو مخطط سياسي؟

كانت حلقة نقاشية متميزة حاولت التطرق لكل النقاط، وكان هناك تفاعل رائع بين الجمهور الكريم والضيوف، وأنهيت الجلسة الحوارية بكلمات أخيرة من قبل الضيوف ومن ثم بوجبة عشاء خفيفة.

التلفزيون.

تلفزيون البحرين الذي أقصى المذيعات ممن يتحجبن ووضعهن في الأماكن التي لا تتطلب الظهور.

كانت بعدها مداخلات لطالبات الإعلام وعرض لتجربتهن، وتم الخوض في نظرة الدين بموازاتها مع نظرة المجتمع. وتمت الأشادة بالطرح المتميز من الضيوف الثلاثة، يمكن تلخيصها بما يلي:

- الإشكالية الكبرى لموقف المرأة الملتزمة هو متطلبات الإعلام من الظهور.

- الموقف الاجتماعي أكثر تعقيداً من الموقف الديني.

- درجة تعقيد الموقف الديني تتوقف على قراءة الدين.

- صوت المرأة و الحركة في العمل الإعلامي و -

- إشكالية التعاطي مع الإعلام بسبب التقاليد والأعراف التي تحجب المرأة عن التواجد إعلامياً.

- الخطأ الذي ينتج عن تخفي المرأة الملتزمة فتظهر المترجحة ممثلة عن المرأة في المجتمع المسلم.

- النظرة الدونية الذاتية إضافة للنظرة من قبل المجتمع.

- هناك فكر إداري في الإعلام يقصي

استضافت لجنة الشابات بمركز البحرين الشبابي ليلة الخميس الموافق 18 مايو 2005 كلا من

سماحة السيد حيدر الستري والدكتورة شعله شكيب و الصحفي السيد عدنان الموسوي في

حلقة نقاشية " المرأة الملتزمة والإعلام". وقد عقدت الفعالية في صالة الهانئين بمقر جمعية

الوفاق بحضور متميز من الشابات والشباب. وكان هناك حضور متميز من

قيل طالبات الإعلام بجامعة البحرين.

بدأ اللقاء ب آيات من الذكر الحكيم تلاها القارئ محمود ميرزا. تمحور النقاش في

البداية حول الإعلام ومدى ارتباطه بالدين الإسلامي،

فاستعرض سماحة السيد الستري آيات قرآنية تركز على

مشروع إعلامي إسلامي كان مطلوباً منذ فترة طويلة.

أما الدكتورة شكيب فتحدثت عن أهمية وسائل الإعلام ودورها في صنع القرار وأنها كعدسة

مكبرة تبرز القدرات الكامنة المغيبة، وأن المرأة الملتزمة تناضل للوصول للإعلام وصنع القرار.

وطرح الصحافي السيد عدنان نقاطاً مهمة منها أن الخطاب الإعلامي لم يعط المرأة حقها، بل

تعمد تهميش المرأة الملتزمة ودورها. وأشار الى



المعتصمون يرفعون شعار البحر ويتحدون "الجدار العازل"

القرية والتي من أهمها افتقار القرية الى الكثير من الخدمات كالمدارس والاسكان ثم تحدث طويلاً عن قضية هذا الجدار .

كلمة البحاره كانت للسيد هاشم وقد بين من خلالها مدى تضرر البحاره من الشارع الممتد داخل البحر والجدار الحالي ، ثم ردد

المشاركون بالمتابعه مع الاستاذ علي منصور شعارات ضد بناء هذا الجدار

واستملاك الاراضي والبحار ، بعدها تليت على المعتصمين قوانين المملكه بخصوص

استملاك البحار والمعاهدات الدولييه التي وقعتها البحرين بشأن منع استملاك

السواحل .

مشاركة جمعية اصدقاء البيئه جاءت عبر كلمه لأحد اعضائها شدد على ضرورة متابعه الموضوع

امام الجهات المختصه وانها مسؤوليه كل فرد من افراد المالكيه ، بعدها تلى السيد امير السيد سلمان

البيان الختامي للاعتصام ووعده بمتابعه الموضوع مع الجهات المختصه ،وقبل ان يختتم الاعتصام

نظم اهالي المالكيه اعتصامهم الاول احتجاجا يوم الجمعة 27/ 5 /2005 على محاولة اغلاق الجبهه الشماليه من بحر المالكيه من قبل احد الخليفين.

وقد ندد اكثر من 2000 معتصم من خلال شعارات حملوها العمل الاجرامي الذي اقدم عليه

هذا الاخير بمحاولته قطع ارزاق اهالي القرية وسد الطرق امام البحاره ، فرفعت شعارات عده طالبت

الحكوميه بالتدخل وطالب البعض الآخر بتنفيذ اتفاقيات البحرين التي وقعتها بشأن استملاك

البحار وآخرون طالبوا بتطبيق مراسيم مملكه البحرين الصادره بخصوص هذا الشأن بينما

هددت جماعه كبيره بهدم الجدار ان لم يحصلوا على حل وان الحل يكون بالتوقف عن البناء ..

بدأ التجمع بالتوقيع على العريضة التي تطالب بتطبيق قانون عدم استملاك البحار ، بدأ الاستاذان

علي منصور والسيد محسن السيد علي فقرات الاعتصام بآيات من الذكر الحكيم تلاها القاريء

زهير عاشور ، ثم القى سماحة الشيخ حسن مكي المالكي كلمه تطرق من خلالها الى بعض مشكلات



نحو دستور عقدي لمملكة دستورية

المطالب الشعبية في قيام ديمقراطية دستورية وبناء دولة المؤسسات الفاعلة والقانون النافذ والمساواة الحقيقية.

4 - ممارسة الضغط السياسي المشروع على الحكم، في الداخل والخارج، للتوصل إلى حل للأزمة الدستورية، بما يحقق احترام الإرادة الشعبية الحقيقية في شئون الحكم ودون المساس بهيئة الدولة.

وعليه يتطلع المؤتمر الدستوري 2005م من حزبكم الرائد في الدفاع عن الحقوق والحريات بإرسال برقيات ورسائل تأييد وتضامن ودعم للأهداف المرجوة منه، حيث تعتبر وقوفكم معنا سنداً وقوة معنوية لجماهير الشعب وقواها الوطنية.

متمنين مبادراتكم هذه للإعلان عنها في أعمال اجتماعات المؤتمر الذي سيعقد يوم الخميس الموافق العاشر من فبراير (شباط) الجاري بمقر جمعية العمل الوطني الديمقراطي.



أن الغاية من عقد المؤتمر الدستوري 2005 هي التصدي لمتطلبات الخروج من الأزمة الدستورية التي نجمت عن إصدار دستور 2002 بإرادة منفردة ودون احترام إرادة شعب البحرين العظيم.

فقد انشأ الدستور الجديد مجلساً منتخباً صورياً لا يتمتع بسلطات تشريعية فعلية، حيث أدرك الشعب هذه الحقيقة ولم يعد يخفي على كل ذي بصيرة أن المجلس المنتخب إنما يخضع لإرادة السلطة التنفيذية ويرتهن بمشيئتها. وأن هذا المجلس المنتخب إنما يزور إرادة الناخبين الذين منحوه أصواتهم لكي يشرع القوانين التي تحمي مصالحهم ومصالح أجيالهم القادمة. وقد اكتشف الناخبون أن المجلس الذي انتخبوه إنما يقوم بتقديم الاقتراحات والرغبات والتوصيات دون أن يكون بمقدوره اتخاذ قرار واحد مستقل عن إرادة السلطة التنفيذية، وكان ذلك تأكيد على ما أعلنت

عنه مبكراً حركة المعارضة الدستورية وما اعتبرت أن سببه هو تجاوز الحق الدستوري المكتسب وانتقاص السيادة الشعبية التي نص عليها دستور 1973 الشرعي. ولقد تبين للجميع، باستثناء المكابرين، أن ما هو مطلوب لتحقيق الإصلاح الحقيقي المنشود والذي يحقق تقدم البحرين ورفعتها، هو تحرير السلطة التشريعية من هيمنة الحكومة عليها وإطلاق إرادتها الحرة التي هي إرادة الشعب بأسره، وذلك لا يتحقق إلا برد الاعتبار للنصوص الدستورية والالتزام بالشرعية السياسية التي تنبع من إرادة الشعب وحده.

من هذا المنطلق فإن المؤتمر الدستوري 2005 يهدف إلى خلق أسس وطنية للوصول إلى إجماع شعبي على أهمية الإصلاح الدستوري كمنطلق للإصلاح الجاد والجوهري الذي يحقق المصلحة الوطنية العليا للبحرين الغالية. من هنا فإن تحقيق الإصلاح الدستوري يتطلب الإصرار على الثوابت والحقوق الأساسية التالية:

1 - التمسك باحترام إرادة الشعب وسيادته التي تركزت في المجلس التأسيسي الذي أرسى شرعية دستور 1973 وصفته التعاقدية وأسس لنشوء الدولة العصرية بعد الاستقلال وأقام ثوابت الاستقرار السياسي وشرعية حكم آل خليفة للبحرين.

2 - الانطلاق مما قرره ميثاق العمل الوطني بشأن محدودية التعديل على دستور 1973 الشرعي والذي يقر الحكم ضمنياً بوجوده ونفاذه.

3 - الالتزام بمنطلقات بناء الملكية الدستورية وتداول السلطة التنفيذية عبر حكومة برلمانية تستمد وجودها من ثقة السلطة التشريعية المعبرة عن إرادة الشعب وفق ما هو سائد في الديمقراطيات العربية.

لتحقيق ذلك فإن المؤتمر يهدف إلى:

1- العمل على توحيد الإطار القيادي للجمعيات السياسية والشخصيات المستقلة وقرارها المتعلق تحديداً بالموقف من سبل حل الأزمة الدستورية بما يكرس الإرادة الشعبية في أية حلول سياسية وقانونية لهذه الأزمة.

2 - صياغة أسس إدارة الحوار الوطني للتوصل إلى توافق على آلية ومضمون التعديل اللازم

الأول من مايو ونقابات القطاع العام

الأقسام وأصحاب النفوذ والقرار في القطاعين. والمطالبة بتكوين وتثبيت حق عمال القطاع العام في إنشاء نقابات حكومية، وعدم الخصخصة غير المدروسة والمتسرعة، فالخصخصة ستزيد الطين بلة وسيزيد عدد العاطلين عن العمل ويكثر المتسولون في البلاد بسبب قلة دخل الأفراد، وأيضا المتابعة مع وزارة التجارة لتوحيد الأسعار أو وضع آلية محددة لهذه الأسعار الضارة بالوطن والمواطن، لأن الأرباح ستكون في جيوب أشخاص محددين "خاصين" وليس للوطن والمواطن "الإل ربح... باللهجة العامية".

كما نطالب الاتحاد العام لعمال البحرين بمخاطبة ديوان الخدمة المدنية بالإسراع في إلغاء التعميم المتعلق بعدم إنشاء نقابات في القطاع العام الحكومي، ونطالب الحكومة بتوقيع العهدين الدوليين. حتى نقول هذا هو عيد العمال الذي يحلم به جميع عمال العالم عموماً والعمال المواطنون البحرينيون خصوصاً، لاسيما ونحن نعيش في عهد زاهر وقيادة حكيمه متمثلة في صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى ملك مملكة البحرين العزيزة.

يحيى عبدالرسول

أقدم بالتهنئة والتبريكات الحارة بمناسبة الأول من مايو/ أيار 2005 المجيد إلى كل العمال المخلصين الكادحين والمتفانين في خدمة وطنهم وإنجاز عملهم وحبهم للعمل، وأصل تبريكاتي إلى رجال الأعمال والشركات والمؤسسات في القطاع الخاص المخلصين لبلدهم وعمال بلدهم الذين هم تحت مسؤوليتهم، كما أقدم تحياتي وتبريكاتي إلى أخواني عمال فلسطين الحبيبة وعمال العراق الجريح وأقول لهم سيروا في طريقكم ونضالكم وجهادكم ومطالبتكم بحقوقكم وأرضكم المغصوبة المسلوقة التي سلبها العدو الصهيوني بمساعدة أميركا وبريطانيا الذين يزعمون بأنهم دول الحرية والمساواة في العالم، متمنيا لهم المزيد من النجاحات والانتصارات.

كما أقدم التبريكات والتحيات والشكر إلى إدارة ورئيس الاتحاد العام لعمال البحرين الذي هو الممثل الوحيد عن متطلبات العمال في البحرين في القطاع العام والخاص وأقول لهم لا تخيبوا آمال العمال الذين طرحوا الثقة التامة فيكم وأنتم أكفاء لهذه المسؤولية التي أنيطت بكم وطرحتم على عاتقكم. ويجب عليكم الدفاع عن المكتسبات ومطالب العمال المشروعة، وحقوق ومصالح العمال الذين يعملون في المؤسسات العامة والخاصة التي تتمثل في التأمينات وعن كيفية معالجة البطالة، وصرف رواتب للعاطلين عن العمل ورفع الحد الأدنى للأجور حتى يصل على الأقل إلى 300 دينار بحريني لعمال القطاع الخاص، والمطالبة بحقوق المرأة في العمل وتصحيح المعاملات والتصرفات الخاطئة التي يتعرضن إليها من قبل المديرين ورؤساء



الملاحظات الختامية للجنة مناهضة التعذيب في جنيف

جنيف - 20 مايو 2004

انتهت لجنة مناهضة التعذيب اجتماعاتها التي امتدت لثلاثة اسابيع واصدرت ملاحظاتها وتوصياتها الختامية بشأن تقارير من كندا وسويسرا وفنلندا واليابان واوغندا والبحرين، والتي تم مراجعتها خلال الدورة. وهذه البلدان من بين 139 بلد عضو في "اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة والعقوبات القاسية وغير الانسانية والمهينة" وهذه الدول ملزمة بنص المعاهدة بتقديم تقارير دورية بشأن الجهود المبذولة لضمان بأن لا تحدث مثل تلك الانتهاكات في اراضيها. وبالإضافة لتسليم التقارير فان تلك البلدان ترسل بعثات للمثول امام والاجابة على اسئلة اعضاء اللجنة المستقلين العشرة.

الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بالبحرين: من بين التطورات الايجابية في تقرير حكومة البحرين: تنوه اللجنة بالاصلاحات السياسية والقانونية والاجتماعية التي انطلقت في البلاد، بما في ذلك تبني ميثاق العمل الوطني عام 2001، والذي ابرز اصلاحات تستهدف تعزيز عدم التمييز، القضاء المناسب، وحظر التعذيب والاعتقال التعسفي، واعلان الدستور المعدل، وانشاء المحكمة الدستورية في 2002، واقامة البرلمان الجديد بغرفتين، والغاء سلطة محكمة امن الدولة على الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي والخارجي، والغاء قانون أمن الدولة، وسحب التحفظ على المادة 20 من الاتفاقية، اضافة الى وجود تقارير تفيد بأن التعذيب المنظم لم يعد موجودا بعد اصلاحات 2001.

الا ان اللجنة قلقة من:

- استمرار الهوة بين الهيكل التشريعي وبين التطبيق العملي فيما يتصل بالالتزامات التي تفرضها الاتفاقية

- افتقاد القانون المحلي الى تعريف واضح للتعذيب، كما هو معرف في المادة 1 من الاتفاقية .
• العدد الكبيرة من الإدعاءات بتعرض معتقلين للتعذيب وغيره من المعاملة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة، قبل عام 2001 -الاحقاق الواضح في التحقيق الفوري والمحايد والشامل في العدد الهائل من إدعاءات التعذيب وغيره من المعاملة الوحشية أو غير الإنسانية أو المهينة، والاحقاق في معاقبة المتهمين بارتكاب التعذيب

- عدم توفر - وبشكل ملائم في الواقع العملي- تعويضات مدنية لضحايا التعذيب قبل سنة 2001 .
- عدم اتاحة المجال للمراقبين المستقلين باجراء زيارات مفاجئة لتفقد أماكن الاعتقال .
• رفض مجلس النواب في مارس 2005 تكوين لجنة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان. وأوصت اللجنة البحرين - من بين امور اخرى - بالتالي:

- ان تبنى تعريفا للتعذيب في قوانينها الجزائية المحلية بمصطلحات تتوافق مع المادة (1) من الاتفاقية

- ان تحترم المضمون الكامل للمادة 3 من المعاهدة في كل الظروف، وأن يتم تضمينها بشكل كامل في القوانين المحلية.

-ان تتخذ خطوات لتعديل المرسوم 56 لسنة 2002 بما يضمن التأكد بأنه ليس هناك حصانة للمسؤولين الذين ارتكبوا أو ادعنا للتورط في التعذيب وغيره من المعاملة القاسية أو غير

الإنسانية أو المهينة.

- التأكد من ان أي إجراء يتخذ لمحاربة الإرهاب، بما في ذلك المشروع بقانون، لابد من أن يتناسب مع قرارات مجلس الامن.

-ان تتأكد بشكل كامل من إستقلالية القضاء

-ان تفكر مليا في تبني قانون للأسرة يحتوي على اجراءات تمنع وتعاقب العنف ضد المرأة.

-ان تضمن بأن كل المعتقلين لهم الحق بشكل فوري لرؤية طبيب ومحامي، وان تتخذ اجراءات فعالة لمنع ومعالجة المشاكل الجدية التي تواجه عادة العمال الأجانب

-ان تنظر مليا في ايجاد مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان بما يتوافق مع مبادئ باريس
-إزاحة القيود غير المناسبة على عمل المنظمات غير الحكومية، خصوصا تلك التي تهتم بمواضيع تتعلق بالاتفاقية



إحالة نشطاء مركز البحرين لحقوق الانسان للنيابة بسبب

التي تقرر مصيره وليس اية جهة حكومية، وخصوصا ان دور المركز هو الرصد والرقابة على الجهات الحكومية لا الخضوع لها. واذا كان المؤسسون قد قبلوا بتسجيل المركز في البداية ضمن قانون لجمعيات، فذلك بسبب الضغوط العقابية من ناحية، والوعود باصلاح القانون. وبما ان القانون لم يتم اصلاحه بل تم استخدامه بشكل تعسفي لاغلاق المركز، فقد قرر اعضاء الجمعية العمومية تحمل الضغوط وفك ارتباط المركز عن قانون الجمعيات.

اما قرار الجمعية العمومية برفع القضية الى القضاء فقد كان كما اعلنت الجمعية العمومية حينها بغرض استخدام القضية لقياس حقيقة اصلاح واستقلالية القضاء. وقد اجمعت التقارير الدولية التي صدرت مؤخرا ومنها تقرير الخارجية الاميركية، وكذلك توصيات لجنة مناهضة التعذيب لعدم استقلالية القضاء في البحرين، وخصوصا عما يتعلق الامر بقضية تمس الحكومة.

لقد شارك مركز البحرين لحقوق الانسان في اجتماعات اللجان التابعة للامم المتحدة في جنيف بدعوة رسمية من تلك اللجان، رغم علمها بقرار حكومة البحرين حل المركز. وقد تعرضت وفود الحكومة في تلك الاجتماعات للاستنساخ والاحراج حول ذلك الموضوع، وجاءت توصيات تلك اللجان الدولية برفع الحواجز والقيود عن عمل منظمات حقوق الانسان والتعاون معها. كما اكد اعضاء كل من لجنة مناهضة التمييز العنصري، ولجنة مناهضة التعذيب - والمركز شارك في اجتماعات كليهما- على عدم تعريض الجهات غير الحكومية التي شاركت في اجتماعاتها وزودتها بالمعلومات لأي نوع من التهديد والضغط.

في حين جاء في تصريح وزيرة الشؤون الاجتماعية كما تقدم في هذا البيان بأن "المركز تجاوز الحد بالذهاب الى جنيف وشارك في تنظيم ندوة في بلاد القديم حول ما حدث في جنيف" وان القائمين على المركز "وقد وقعوا في مخالفات بممارسة أنشطة بدون وضع قانوني، وقد أحيلت قضيتهم الى النيابة العامة وهناك عقوبة قانونية لهذه التجاوزات".

تابع مركز البحرين لحقوق الانسان ما جاء في تصريح وزيرة الشؤون الاجتماعية لجريدة الايام البحرينية امس من ان "المركز تجاوز الحد بالذهاب الى جنيف وشارك في تنظيم ندوة في بلاد القديم حول ما حدث في جنيف" وان القائمين على المركز "قد وقعوا في مخالفات بممارسة أنشطة بدون وضع قانوني، وقد أحيلت قضيتهم الى النيابة العامة وهناك عقوبة قانونية لهذه التجاوزات".

ان مركز البحرين لحقوق الانسان اذ يجب في هذا البيان على ماجاء في تصريحات الوزيرة حول مشروعية وضع المركز، فانه لا ينوي التراجع عن قرار جمعيته العمومية بمواصلة نشاطه التطوعي، باعتبار ان ذلك حق ومسؤولية يتحملها القائمون عليه تجاه وطنهم ومن يعيش على ارضه. وان المركز يهيب بجميع المدافعين عن الحريات، والمهتمين بحماية المدافعين عن حقوق الانسان الى التدخل العاجل. كما ينبه الى ان نجاح السلطة الفعلية في وقف نشاط المركز سيترك جميع الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني الاخرى تحت رحمة الحكومة، وذلك لن يكون ايدا في مصلحة التوازن والاصلاح وحماية الحقوق والحريات.

ان اعضاء المركز يستمدون حقيهم في العمل والنشاط ليس من قرار واردة الحكومة ومراسيمها، وانما بموجب حقيهم الطبيعي الذي نصت عليه المواثيق الدولية لحقوق الانسان بشكل عام، والاتفاقيات الدولية التي انضمت لها البحرين بشكل خاص والتي اصبحت جزءا من قوانين البحرين. وجميع هذه المواثيق تنص على ان حق الافراد في تشكيل الجمعيات حق اصلي من حقوق الانسان لا يجوز تقييده الا ضمن آلية ديمقراطية وبما لا ينال من تلك الحقوق. وينص دستور البحرين على انه لا يجوز للقانون ان ينال من جوهر الحقوق المنصوص عليها في الدستور. ولجميع ذلك فان قانون الجمعيات - سواء من ناحية طريقة الاصدار أو المضمون - لا يتمتع بالشرعية ولا يجوز استخدامه لتقييد عمل الجمعيات، ولا يصلح كإطار لعمل جمعيات حقوق الانسان.

لقد تم انشاء مركز البحرين لحقوق الانسان بارادة مؤسسيه ومن ثم جمعيته العمومية، وهي الجهة

منظمة دولية تحذر من انفجار الأوضاع في البحرين

اصدرت المنظمة الدولية للامانات الشهر الماضي (مايو) تقريراً هاماً تحت عنوان التحدي الطائفي في البحرين اعلنت فيه بأن البلد يواجه مرحلة خطيرة من عدم الاستقرار ان لم يتم ويشكل عاجل اتخاذ خطوات لمعالجة معاناة الطائفة الشيعية المهمشة التي تشكل 70% من المواطنين.

وقد عكس التقرير بشكل مفصل ما سبق وان طرحه مركز البحرين لحقوق الانسان خلال العامين الاخيرين وادى الى اغلقه وهي الامور المتعلقة بالتمييز في الوظائف العامة، والامتيازات التي يتمتع بها افراد العائلة الحاكمة، والاستيلاء على الاراضي، والفساد وسوء توزيع الثروة، وتزايد البطالة وتدني الاجور وتدهور الأوضاع المعيشية وازمة السكن. كما تناول التقرير التهميش المنظم للشيعية في العملية السياسية عبر التجنيس السياسي والتقسيم غير العادل للدوائر الانتخابية.

وقد اعتمد التقرير على البحث والمقابلات الميدانية، والدراسات الحكومية وغير الحكومية ومنها تقارير مركز البحرين لحقوق الانسان، وانتهى الى توجيه توصيات الى كل من حكومة البحرين والطائفة الشيعية وقيادات المعارضة، والادارة الاميركية.

فقد اوصت المنظمة الدولية حكومة البحرين:

أولاً: ان تضع حداً لممارسة التمييز ضد ابناء الطائفة الشيعية وذلك عبر:

التوقف عن التلاعب بالتركيبة السكانية عبر التجنيس السياسي للاجانب ومنح حق التصويت لمواطني المملكة العربية السعودية

•التوقف عن التشكيك في ولاء الطائفة الشيعية ووصم المعارضة بالطائفية

فتح مجال التوظيف امام الشيعية في القوات العسكرية والامنية لتصبح متنوعة التكوين

•وقف الممارسات الرسمية وغير الرسمية التي تمنع الشيعية من السكن في مناطق معينة من البلاد

•اقرار قانون يعرف ويجرم التمييز القائم على اساس ديني أو اثني

اجراء احصاء للسكان يعكس التنوع السكاني بما يتضمن معلومات عن الدين والاعراق والوضع الاجتماعي الاقتصادية

•ايجاد حوار وطني تتمكن فيه الجمعيات السياسية والمسؤولين الحكوميين من مناقشة التحديات التي تواجهها البحرين، وفضل السبل للتحرك نحو الامام

ثانياً: تعميق عملية الاصلاح السياسي وذلك عبر:

•اعادة رسم الدوائر الانتخابية بما يعكس الواقع السكاني والاثني بشكل اكثر دقة

•تعزيز سلطة مجلس النواب المنتخب، اما بتقليص عدد مجلس الشورى المعين الى النصف، أو بأن يقتصر دور هذا المجلس على الصفة الاستشارية

•منح المجلس المنتخب القدرة على اقتراح وصياغة القوانين

•الغاء القيود التي تمنع تشكيل الاحزاب السياسية، ووضع حد لتخويف ومراقبة النشاط المعارضين الذين يمارسون العمل السلمي

•ضمان ان يعتمد التعيين في الوظائف الحكومية العليا على الكفاءة، وان يكون التعيين في المناصب الوزارية الاساسية من غير اعضاء عائلة آل خليفة

ثالثاً: تعزيز حاكمية القانون وذلك عبر:

•ايجاد تشريعات تحمي حرية التعبير وحرية التنظيم وتشكيل الجمعيات، بما يتوافق مع المعايير الدولية

•التوقف عن الاعتقال بدوافع سياسية

•مأمين المحاسبة والملاحقة القانونية أي مواطن او مقيم بما في ذلك اعضاء العائلة الحاكمة لاية

مخالفات مثل استغلال الوظائف الحكومية لاغراض الازراء الشخصي

•فرض الشفافية في جميع المعاملات المالية الحكومية، وفي ممتلكات وارباح المسؤولين الحكوميين من مستوى الوزراء و فوق ذلك

رابعاً: تكثيف الجهود لمعالجة التدهور الاقتصادي والاجتماعي والبطالة وذلك عبر:

•المعاقبة الجنائية لاصحاب الاعمال الذين يستخدمون العمالة الاجنبية بدون تاشيرا عمل قانونية.

•توسيع فرص التدريب التقني والمهني

•تطبيق اصلاحات سوق العمل المقترحة من قبل مكتب ولي العهد واصحاب الاعمال

•ضمان الشفافية في المعاملات التجارية والمالية



في القطاعين العام والخاص

•تخصيص الاراضي التي تم استملاكها من قبل افراد العائلة الحاكمة، وجعلها متاحة لاستملاك المواطنين، اما بمساعدة الدعم الحكومي قصيرة الاجل، أو عبر عرضها بأسعار السوق المناسبة

وأوصى التقرير الطائفة الشيعية وقيادات المعارضة:

أولاً: تعميق المشاركة في العملية السياسية عبر:

•التعاون مع اعضاء البرلمان الذين يسعون لحل الازمة الدستورية والسياسية

•توسيع العلاقات بمسؤولين مثل مكتب ولي العهد، والذي يسعى لمعالجة الضغط الاجتماعي والاقتصادي الذي يعاني منه الشيعية

•تشجيع العاطلين الشيعية على المشاركة في برامج التدريب الوظيفي الحكومية

•عرض المشاركة في انتخابات 2006 بشرط اصلا نظام الدوائر الانتخابية

ثانياً: تعزيز النشاط السلمي، وتجنب التهديد بالمواجهة

ثالثاً: ايجاد ارضية سياسية والموافقة على تشريع قانون الاحوال الشخصية بما يتيح للمرأة الاختيار بين المحاكم الشرعية او الحكومية.

وأوصى التقرير حكومة الولايات المتحدة:

أولاً: عدم المبالغة في وصف البحرين كنموذج للاصلاح ومناشدة حكومة البحرين بأن:

تعديل دستور 2002 بما يتوافق مع دستور 1973، واعادة السلطة التشريعية للغرفة المنتخبة من البرلمان

وضع حد لممارسة التمييز ضد الشيعية، واعادة رسم الدوائر الانتخابية بما يعكس واقع التركيبة السكانية

مقتطفات من خطبة سماحة الشيخ عيسى قاسم

* والشعب يُقدّر قيمة المشاركة وجدواها الوطنية ويجرّص عليها، ولكن المشاركة التي يحرص الشعب عليها ويؤمن بها هي المشاركة التي تعطي مردوداً إيجابياً، وهذه المشاركة تحتاج إلى تعديلات دستورية، وإلى صلاحيات جديدة للمجلس المنتخب، وإلى قانون عادل لتوزيع الدوائر الانتخابية.

وإلا فمجرد المشاركة، والمشاركة في حد ذاتها قد لاتعني شيئاً، ولاتعني إلا الشيء السلبي.

فالمشاركة مطلوبة، ولكن ليس كل مشاركة، وإنما المشاركة المطلوبة في طول التعديلات الدستورية، وفي طول تعديل الدوائر الانتخابية، وفي طول إعطاء المجلس المنتخب صلاحيات جديدة

* البيان المنسوب إلى المجلس والوزارة لاندري عن خلفيته ولكن مهما كانت خلفيته فهو بيان خطير جداً، ويرسم صورة جديدة مرعبة للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.

ونحن نرفض هذا البيان بحتوياته الخطيرة أساساً ولايمكن أن نستسلم له وإلا زورنا دين الله، وأحکمنا حبل المشنقة على عنق الشرعية.

في ما يلي مقتطفات مما جاء في خطبة الجمعة للشيخ عيسى أحمد قاسم يوم الجمعة 20 مايو 2005 م بجامع الصادق بالدرّاز: هذه الخطبة جاءت في فترة عصيبة حيث الجدل الدائر حول الموقف من المشروع السياسي الحكومي الذي فرضه الحاكم بعد اقرار ميثاقه في فبراير 2001.

والانظار تتوجه نحو موقف شعبي موحد من ذلك المشروع الذي فاجأ المواطنين الذين اعتبروه "انقلاباً" على الوعود التي سبقت التصويت على الميثاق:

* الحكومة عندنا في البحرين تدعو للمشاركة السياسية كذلك، ولكن الدعوة هنا فارغة وفوقية بلا إرادة حوار، وبلا أي تنازلات.

ينبغي للحكومة هنا تأخذ درساً من الواقع العراقي.

* في المشاركة العامة في العملية الانتخابية المقبلة علامة إجماع، وقوة للنظام، وحسن سمعة سياسية عالمية، وراحة بال، وانتعاش اقتصادي، واستفادات من كفاءات عالية مهتمّة، وإخصاب للتجربة الديموقراطية في المجلس المنتخب، وتهنئة للشارع بل في ذلك التفاهة بالقضية الإصلاحية واطمئنانه لها.



الشيخ حسين نجاتي يطرح موقفاً ازاء الوضع المتوتر

في ما يلي مقاطع مما جاء في الخطبة الثانية من صلاة الجمعة في جامع الحياك بالمرحوق في 3 ربيع الثاني 1426 هـ - 13/5/2005 م التي ألقاها سماحة آية الله الشيخ حسين النجاتي.

الإصلاح الدستوري من الشارع الى البرلمان والمجتمع الدولي
لقد شهد البلد في الجمعة الماضية إعصاماً سليماً يعبر عن عدم الرضا بالوضع الدستوري القائم، وعن إعتقاده بأن الدستور الحاكم ليس له غطاء ولا مستند قانوني، وكذلك ما أفرزه هذا الدستور من مؤسسات وكيانات، هذا الإعتصام رسالة حكيمة اخرى الى المسؤولين المحترمين في البلاد بأنه لا بد من الإستماع الى نداء هذه العشرات الالاف التي شاركت في الإعتصام من جميع القوميات والطوائف والمذاهب، نداءهم بأننا نطالب بالتغيير الدستوري، اننا نعتقد ان العجلتين الأماميتين لعربة الإصلاح قد أنكسرتا بظهور دستور (2002 م) فأصبحت عربة الإصلاح عاجزة عن التقدم الى الإمام، الحل ان نقبل نصيحة الالاف من الطبقات الإجتماعية المختلفة الحريصة على مصلحة البلد، ومنهم علماء الدين، والمتقنين، والإعلاميين والسياسيين والجمعيات السياسية وغيرها، نصيحتهم التي تتلخص في ضرورة القبول بأن اكثرية الشعب ترفض هذا الدستور وتريد دستوراً منيعاً عن إرادة غالبية الشعب.

هل إذا شارك المقاطعون في الإنتخابات القادمة سنتتهي الأزمة الدستورية؟
كلا، بل ستزداد عمقا وسعة وشمولاً، حيث ان نداءات المطالبة بالإصلاح الدستوري ستتوسع من الشارع الى داخل البرلمان، ولا نعتقد ان

الرأي العام الدولي والقوى المؤثرة في الساحة الدولية سوف تبقى الى الأبد متفرجة على ما يجري في البلد دون ان تطالب بالإنصاف والأنصت الى المطلب الشعبي، خصوصاً في ظل ما نشهده في المنطقة مما نشاهد آثاره في دول عدة، من توفير الغطاء السياسي والإعلامي للحركات المطالبة بالتغيير الى غير ذلك، وإذا كانت بعض التصريحات الدولية تمتدج الإصلاحات الحاصلة في البلد لكنها ممتعضة من إنكسار عجلتي الإصلاح، فإذا بقت السلطة مصرة على عدم الإستجابة فسيؤدي ذلك حينئذ الى إجتماع من الشارع والقوى الدولية على ضرورة التغيير مما سيؤدي في نهاية المطاف الى حدوث هذا التغيير.



فأيهما الأكثر حكمة أن نغير الآن، أم نؤخر الى حين تصاعد الضغوط، وإشتدادها الى درجة ضرورة الإستجابة للتغيير؟ وأيها الأكثر حكمة الإستجابة الآن أم عندما يدخل صوت الشارع الى داخل البرلمان ويجمع الشارع والبرلمان على المطالبة بالتغيير؟

الحكمة السياسية ان نقرأ المستقبل بدقة و ان نستفيد من تجاربنا و تجارب الآخرين لرسم السياسة العملية، انني أتصور ان الإستجابة قادمة لا محالة لكن الأفضل ان تكون الآن.

ان هذه الطائفة تعيش هموم الظلمة في كل مكان و موقع، في المدارس والمساجد والجامعات و الدوائر الرسمية والوزارات وغيرها، لقد نشر مركز حقوق الإنسان قبل سنتين تقريراً مفصلاً عن التمييز الطائفي في البلد، والسؤال انه إذا كان هذا التقرير غير صحيح فلم يظهر مسؤول واحد ليفيد ما جاء فيه بلغة الأرقام والإثباتات والأدلة، أن يقال في الجواب: (لا يوجد تمييز في البلد) فهذا جواب يعرف الجميع انه دليل بنفسه على عدم صحة نفسه، إذ لو كان هناك جواب صحيح ومقنع لابرز بالأرقام والإثباتات، لكن هذا النمط من الجواب الإعلامي دليل على عدم وجود النوع الثاني من الجواب، مما يدل على صحة ما جاء في التقرير ولو إجمالاً.

في ظل هذا التمييز المستمر لا تجد هذا الطائفة حلاً عادلاً و منصفاً لنفسها إلا الإصلاح الدستوري، هذا مضافاً الى أنه حتى مع عدم وجود هذا التمييز يكون الإصلاح الدستوري ضرورياً، لأن كرامة الإنسان المواطن في الدولة لا يمكن ان تؤمن إلا من خلال برلمان منتخب بشكل عادل يكون هو وحده فقط مصدر القوانين والقرارات و هو الذي له حق التشريع والرقابة فقط.

أقول قولي هذا، و استغفر الله لي و لكم، فاستغفروه انه هو الغفور الرحيم، و ادعوه يستجب لكم.

المحاكم تحاول إسكات ناشطات حقوق المرأة

في نهاية مايو 2005 دعت منظمات حقوقية الحكومة البحرينية إسقاط التهم الموجهة إلى واحدة من ناشطات حقوق المرأة البارزات التي ستمثل أمام المحكمة يوم السبت بسبب انتقادها العلني لقضاة المحكمة الشرعية. وإذا ما تقرر إدانتها، فإن غادة جمشير تواجه حكماً بالسجن يصل إلى 15 سنة.

ترأس غادة جمشير، وهي واحدة من أنصار حقوق المرأة البارزين في البحرين، لجنة العريضة النسائية، وهي شبكة تضم ناشطات/ين المطالبات/ين بإقرار قانون للأحوال الشخصية في البحرين وبإصلاح المحاكم الشرعية. وفي أبريل/نيسان 2003، جمعت هذه المنظمة 1700 توقيعاً على عريضة تطالب بإصلاح تشريعي وقضائي في هذه المحاكم. وعلى امتداد السنوات الأربع الماضية، نظمت غادة جمشير عدداً من الاحتجاجات والإعتصامات، إضافة إلى إضراب عن الطعام، وذلك من أجل لفت الأنظار إلى معاناة النساء في ظل نظام المحاكم الشرعية القائم حالياً.

وتواجه غادة جمشير محاكمة ثلاث تهم وجهت إليها جراء انتقادها العلني لقضاة المحكمة الشرعية. ومن المقرر أن تعقد المحاكمة الأولى يوم 4 يونيو/حزيران في العاصمة المنامة. وقد وُجِّت إليها تهم بالتشهير أمام المحكمة الجنائية العليا في وقت سابق من هذا العام وذلك بسبب وصفها قضاة المحكمة الشرعية في البحرين "

بالإهمال والجهل والفساد والمحابة"، وأيضاً وصفها أحد القضاة بسوء الأدب والظلم. وهي تواجه اتهاماً جنائياً أيضاً من قبل طليق إحدى النساء اللواتي تبنت لجنة العريضة النسائية قضاياهن. ويستند هذا الاتهام جزئياً على أحكام قانون العقوبات لعام 1976، والذي لقي شجباً واسعاً بسبب إعطائه الحكومة إمكانيات واسعة لإسكات الأصوات الناقدة.

وتقول لاشون جيفرسون، مديرة قسم حقوق المرأة في منظمة هيومن رايتس ووتش: "تجري معاقبة غادة جمشير لأنها كشفت الظلم الذي تتعرض له النساء في المحاكم. إن هذه المحاكمات محاولة واضحة لإسكاتهن، وتهدف لإعاقة المساعي الإصلاحية التي تقودها".

وتوجد محكمتان شرعيتان تعملان على أساس الشريعة الإسلامية في البحرين، واحدة للسنة وأخرى للشريعة. وتتنظر هاتان المحكمتان في قضايا الأحوال الشخصية، بما فيها قضايا الزواج والطلاق والوصاية والإرث. ولا توجد قوانين الأحوال شخصية مكتوبة في البحرين. كما أن الطبيعة غير المقننة لهذه القوانين تعطي القضاة



سلطة إصدار الأحكام تبعاً لتفسيرهم الخاص للشريعة الإسلامية. و عموماً فان القضاة الذين يرأسون هذه المحاكم هم من رجال الدين المحافظون ممن تلقون تدريباً قانونياً رسمياً محدوداً، وكثير منهم يعارض مساواة المرأة بالرجل معارضة شديدة، و يتحيز للرجال في الأحكام التي يصدرها.

ومنذ عام 2001، قامت لجنة العريضة النسائية بتوثيق مئات القضايا التي أساء فيها أولئك القضاة تفسير الفقه الإسلامي، وأنكروا على نساء بحرينيات حقوقهن بشكل تعسفي. فعلى سبيل المثال، حرم عددٌ من القضاة النساء حق حضانه أبنائهن لمجرد أنهن يعملن أو يتابعن تحصيلهن العلمي.

وقالت لاشون جيفرسون: "بدلاً من محاكمة إحدى أبرز الناشطات البحرينيات، فإن على الحكومة أن تعمل مع غادة جمشير من أجل معالجة القضايا التي ألقت منظماتها الضوء عليها". ودعت منظمة هيومن رايتس ووتش الحكومة البحرينية إلى إسقاط التهم الموجهة إلى غادة جمشير على الفور. وقالت المنظمة أن على البحرين أيضاً أن تلغي العقوبات الجنائية على تهم التشهير في الحالات التي لا تتضمن تحريضاً أنياً مباشراً على العنف أو التمييز.

مواطن يحتج باسم الضحايا

ضحايا التعذيب لا يستطيعون نسيان ما حدث لهم على يدي جلادي آل خليفة ومعذبهم. وفي الصورة انناه صورة احد ضحاياه في احد ايام الشهر الماضي امام وزارة العدل، وهو يحمل صورة فليفل بيد وصورة الشهيد عيسى قمبر في اليد الاخرى. وكان قمبر قد اعدم في العام 1996 بعد محاكمة جائزة اصدرت حكم الاعدام بشأنه معتمدة على "الاعتراف" التي انتزعت تحت التعذيب الوحشي. عقيد عادل جاسم فليفل هو عقيد سابق في جهاز أمن الدولة والمخابرات في البحرين. هو متهم بارتكاب أو الإشراف على أعمال التعذيب البدني والنفسي على المواطنين البحرينيين من عقد 1980 حتى عام 1997. سرح من العمل في ديسمبر 2002 بسبب الاحتجاجات والضغط من منظمات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. في مارس 2000 منح الملك حمد بن عيسى بن سلمان آل خليفة فليفل وسام الشيخ عيسى بن سلمان آل خليفة (من الدرجة الثالثة). لم توجه اتهامات لفليفل بشأن أي جريمة. في المرسوم الملكي 56 لسنة 2002 هو مرسوم أصدره الملك حمد لمنح العفو لضباط الأمن الذين قاموا بانتهاكات حقوق الإنسان والتي تم توثيقها قبل عام 2001 من قبل منظمات حقوق الإنسان الدولية وهيومن رايتس ووتش ومنظمة العفو الدولية. جرت احتجاجات منتظمة في البحرين منذ عام 2002 تطالب بمحاكمة فليفل بتهمة التعذيب. اتهم فليفل بالتعذيب جنبا إلى جنب مع رئيس جهاز أمن الدولة السابق إيان هندرسون.

في نوفمبر 2002 قدم 8 ضحايا تعذيب في البحرين شكوى ضد فليفل للنيابة العامة ومع ذلك لم تتخذ حكومة البحرين أي إجراء ضده. تمكن فليفل الفرار من البحرين في 3 مايو 2002 على الرغم من كونه مطلوباً لتورطه في تزوير. هرب إلى بريزين بأستراليا حيث اشترى ما قيمته 50 مليون دولار أسترالي حي بريزين التجاري المركزي. قامت منظمة الشرطة الجنائية الدولية بمحاولة القبض عليه بتهمة الاحتيال والاختلاس بناء على طلب من حكومة البحرين في 20 مايو 2002.

قام عمر علي باطين الرئيس والرئيس التنفيذي للمجموعة الطبية المتحدة الذي يزود ويدير المستشفيات في جميع أنحاء العالم وخالد بن ناصر بن عبد الله المسند رئيس مجموعة اختصاصية في شركة تداول وبناء عالمية بشكل منفرد عن الآخر بتقديم شكوى ضد فليفل في المحكمة العليا في بريزين بالاعتراض على ملكيته لأملاكه في أستراليا. ادعى الرجلان أن فليفل باع لهما عقارات في الشرق الأوسط بقيمة 59.5 مليون دولار أسترالي ولكن لم يسجل عقود البيع أو ينقل الملكية واستخدم هذه الأموال لشراء العقارات الأسترالية. عندما أصبح واضحاً أن فليفل كان في أستراليا فقد قال اللورد إيريك أثيري نائب رئيس مجلس إدارة المجموعة البرلمانية لحقوق الإنسان في بريطانيا أنه سيدعو أستراليا لمحاكمة فليفل عن التعذيب المزعوم لنشطاء سياسيين بحرينيين. بعد قضية الغش والاختلاس المقامة في المحاكم الأسترالية فقد تم تجميد أصول فليفل على الصعيد الدولي ولم يسمح له بمغادرة أستراليا.

ستعودون بالنصر

سينكصون هارين

سيرحلون عن بلادكم ببغيهم ومكرهم وبغيهم والنزق الشاخص من عيونهم وكل ما يخفون في صدورهم ما يعلنون من نكوئهم سيصبحون نادمين

ما أقبح الحكام ظالمين قد ختم الله على قلوبهم فأصبحوا حجارة صماء وكذبوا رسالة السماء لم يقنوا من مهنة سوى الدماء لم يؤمنوا يوماً بخالق السماء فليرحلوا الى الفناء خاسرين

وانقلب الطغاة خاسرين من نصّبوا على رؤوسكم تلطخت يده من دمائكم من جنسوه، أسكنوه أرضكم من ولغت يده في اعراضكم ها هم أولاء ينكصون ويرجعون خائبين

وتصبحون فاتحين من كل بقعة بعيدة يعود شعبيكم من كل ارض عانقت وجودكم تلملمون حالكم، متاعكم وتشكرون من ساعدكم تردد البلاد والحمى هتافكم وتهرعون عائدين

كنتم هناك صامدين سيلتقي الجمعان في المنامة جمعكم العظيم يمتضى حسامه يلم شمله يستحضر الظلامه يعانق المجد ويرتدي الكرامة سبحان من جعل النصر له علامة فزتم بدنيا في الورى ودين

أوال تستقبلكم مظفرين شتات جيل أتقن النضال قد رفع الهامة كالجبال بعد العناء يعشق الوصال بحرين هذي قصة الرجال أن له ان ينتهي السجال وتنتهي الألام والأئين



والتضامن حولها شعبيها، لتكون بمثابة الأسس المنهجية في مواجهة التطورات والمفاجآت المقبلة، ولتكون ضماناً يحمي المعارضة من الانجرار إلى المزالق والحلول المؤقتة الملعومة. - إعلان الموقف من سياسة العائلة الخليفية المستمرة في تجاهل المعارضة وعدم الحوار المباشر معها، وهو ما أخذ صورته الخطيرة برفض استلام عريضة الإصلاح الدستوري وعدم استقبال مسؤولي المعارضة. هذه السياسة تحتاج إلى موقف واضح لأنها سياسة استكبارية وتستصغر الناس وقواهم الحية وسوف يؤدي تفشيها وثباتها إلى اندلاع أزمات مختلفة.

قوانين الارهاب — البقية من ص
وانطلاقاً من المعطيات السابقة، فالتفكير العملي يتحرك باتجاه ما يلي:
- اعتماد لغة صريحة في مكاشفة التخريب والفساد وتسمية الأشياء بمسمياتها والتحلل من خطاب الرمز والكنائيات غير المجدي والمؤدي لضياع المؤشر الصحيح. وهي خطوة رمزية مهمة على صعيد صياغة الواقع الجديد.
- تعميق الانحلال الجذري عن قوانين القمع والإرهاب، وخلق أمر واقع جديد قوامه عدم الاعتراف بهذه القوانين ورفض الانصواء تحتها.
- تصميم رؤى استراتيجية فيما بين قوى المعارضة